

مسر د

دولة السلطة المطلقة: يشير المصطلح إلى أن مصدر السلطة الشرعي الوحيد في هذه الدول هو الملك. ويحاول حكام هذه الدول بوجه خاص تجريد جماعة النبلاء والكنيسة من القدرة على منافسة الملك. ونادراً ما تحققت لهم هذه الغاية. ولا يعني المصطلح أن للملك رقابة فورية ومباشرة على الحياة اليومية.

تدابير تعزيزية: مجموعة من التدابير أو البرامج الصريحة المخصصة لزيادة الفرص التعليمية وفرص العمالة السانحة للأفراد المحرومين أو الجماعات المحرومة من المشاركة التامة في هذين المجالين والوصول إليهما.

معادة السامية: إبداء كراهية لليهود أو اليهودية أو المساس بهم أو قمعهم أو ممارسة التمييز ضدهم. ويستعمل هذا المصطلح في الواقع استعمالاً مغلوطاً، فمصطلح "السامي" كان يشير في الأصل إلى سلالة سام التي تشمل اليهود والمسلمين على السواء في الشرق الأوسط. وفي الوقت الحاضر يستعمل المصطلح للإشارة إلى اليهود بصورة رئيسية.

الفصل العنصري: الأبارتايد، وهو كلمة أفريقية يقصد بها التمييز المنظم والقانوني الذي ساد في جنوب أفريقيا في الفترة من عام 1984 إلى عام 1994. وبموجب قانون قيد السكان لعام 1950، كان السكان يصنفون في فئات عنصرية مختلفة ولا يسمح بالتعليم والسكن والزواج إلا داخل كل فئة من هذه الفئات. ومع انتخاب نيلسن مانديلا رئيساً للدولة في عام 1994، جرى تفكيك النظام قانوناً بالرغم من أن بعض الممارسات الشبيهة بالفصل العنصري لا تزال مستمرة بصورة غير رسمية.

التحكيم: (في القانون) جلسة استماع لعرض نزع وتحديده، وبخاصة النزاع الصناعي، عن طريق حكم غير متحيز تختاره الأطراف المعنية أو توافق عليه؛ (في القانون الدولي) الإجراء المتبع لتسوية النزاعات الدولية.

نزاع مسلح: وضع يدخل فيه فريقان منظمان أو أكثر في قتال مسلح سواء على المستوى الدولي أو الداخلي. وكل خلاف ينشأ بين دولتين ويؤدي إلى تدخل قوات مسلحة هو نزاع مسلح حتى وإن كان أحد الطرفين ينفى وجود حالة حرب.

أخلاقيات البيولوجيا: أخلاقيات البيولوجيا هي دراسة للقضايا الأخلاقية الناشئة عن المبادئ والممارسات الخاصة بجملة واسعة من العلوم الإنسانية. ويقوم مجال أخلاقيات البيولوجيا بدمج دراسة القضايا الأخلاقية الناشئة عن الممارسات العلمية فضلاً عن الاستفسار الفلسفي في مسائل القيم والتحريرات في قضايا السياسة العامة.

عمل الأطفال: عمل الأطفال هو العمل الذي يحرم الأطفال من طفولتهم وإمكاناتهم وكرامتهم وهو مضر بنموهم البدني والعقلي وتدعو اتفاقية حقوق الطفل، التي اعتمدها الأمم المتحدة في عام 1989، إلى حمايته "من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أنه يكون خطيراً أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل، أو أن يكون ضاراً بصحة الطفل أو بنموه البدني، أو العقلي، أو الروحي، أو المعنوي، أو الاجتماعي". (المادة 32).

استغلال الأطفال في المنتجات الإباحية: تصوير مرئي لفرد دون سن الثامنة عشرة - أو يظهر كأنه دون سن الثامنة عشرة - يمارسون أفعالاً جنسية صريحة كما يمكن أن يتحول التصوير المرئي إلى استغلال للأطفال في المنتجات الإباحية إذا كان معلناً أو مروجاً له أو معروضاً بطريقة "توحي بانطباع" يدل على أن المواد تحتوي على تصوير مرئي لفرد يمارسون أفعالاً جنسية صريحة. ويمكن أن تكون المنتجات الإباحية في شكل أشرطة فيديو، وصور فوتوغرافية، وأفلام كاميرات لم تحمض، وملفات حاسوبية تحتوي على صور.

طفل لاجئ: الطفل اللاجئ أو المشرود هو كل شخص دون سن الثامنة عشرة يسعى إلى الحصول على وضع لاجئ أو غير ذلك من الحماية الدولية، ويعتبر لاجئاً وفقاً للقوانين والإجراءات المحلية

أو الدولية السارية سواء أكان مصحوباً أو غير مصحوب بوالديه أو بأي شخص بالغ آخر أو أُجبر على الهرب عبر حدود دولية (على سبيل المثال نتيجة لحرب أو لحزب أهلية أو لأعمال عنف عامة).

طفل: تعرف اتفاقية حقوق الطفل للأمم المتحدة لعام 1989 الطفل بأنه " كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه".

المجتمع المدني: يشير المجتمع المدني إلى مجموعة من المؤسسات والمنظمات وأنماط السلوك القائمة ما بين الدولة وعالم الأعمال والأسرة. ويشمل ذلك على وجه التحديد المنظمات الطوعية وغير الهادفة إلى الربح بمختلف أنواعها الكثيرة، والمؤسسات الإنسانية والحركات الاجتماعية والسياسية وغيرها من أشكال المشاركة والالتزام الاجتماعيين والقيم والأنماط الثقافية المصاحبة لهما (المصدر: London school of Economics).

هدف مدني: أي هدف ليس بهدف عسكري.

مدني: شخص ليس بمحارب.

أضرار جانبية: وقوع ضرر أو خسارة بصورة عرضية خلال هجوم شن بالرغم من جميع الاحتياطات اللازمة المتخذة للحيلولة دون وقوعها أو على أي حال لتقليص الخسارة في أرواح المدنيين وجرح المدنيين وإلحاق الضرر بالأغراض المدنية.

محارب: شخص يشارك مباشرة في أعمال عدائية أو فرد من أفراد القوات المسلحة لدولة أو منظمة متورطة في نزاع مسلح.

لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام 1985 وتكمن المهمة الأساسية للجنة في مراقبة تطبيق الدول للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR). وتسعى اللجنة جاهدة إلى إقامة حوار بناء مع هذه الدول وتلتزم عن طريق جملة متنوعة من السبل تحديد ما إذا كانت المعايير الواردة في العهد (والمتصلة بجميع ضرورات الحياة الأساسية- العمل والغذاء والمسكن والرعاية الصحية والتعليم والثقافة) تطبق على النحو الملائم في هذه الدول، والطريقة التي يمكن بها تحسين تطبيق وإنفاذ العهد لكي يتسنى لجميع الشعوب الذين تحق لهم الحقوق المودعة في العهد التمتع بها بالفعل تمتعاً تاماً.

بلاغ: شكوى فردية أو جماعية ترفع إلى هيئة منشأة بمعاهدة بشأن انتهاك مزعوم لحقوق الإنسان. وتسمى أيضاً "طلباً" أو "شكوى" أو "عريضة".

شكوى: بلاغ فردي أو جماعي يقدم إلى هيئة منشأة بمعاهدة لتوجيه الاهتمام إلى وجود انتهاك مزعوم في حقوق الإنسان. انظر أيضاً مصطلح "بلاغ".

السرية: القدرة على الاحتفاظ بأمر ما سراً. وقد اختارت لجنة الصليب الأحمر الدولية السرية (ICRC) كأسلوب عمل معياري لتتمكن من الوصول إلى الضحايا ولحمايتهم عن طريق إقامة حوار فعال مع السلطات.

اتفاقية: معاهدة متعددة الأطراف تكون ملزمة لجميع الأطراف بموجب القانون الدولي. ويطلق عليها أيضاً اسم "عهد"، كما في حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

جرائم ضد الإنسانية: تتمثل هذه الجرائم في القتل أو الإبادة أو الاستعباد أو الترحيل أو السجن أو التعذيب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي جماعة من السكان المدنيين.

جرائم ضد السلام: تخطيط أو إعداد أو استهلال أو شن حرب عدوانية أو حرب ما انتهاكاً للمعاهدات الدولية.

الحقوق الثقافية: حقوق الفرد في صون هويته الثقافية وتطوره الثقافي والتمتع بهما.

إعلان: بيان رسمي تدلي به هيئة منشأة بمعاهدة يمكن أن يتضمن توصيات لكنه غير ملزم قانوناً. ويمكن كذلك أن يكون الإعلان تصريحاً تدلي به إحدى الدول بشأن تفسير التزام ما.

طرائق الحرمان: أساليب التعذيب النفسي بما في ذلك الحرمان الاجتماعي أو الحرمان من التعليم أو الحبس الانفرادي، والحرمان من العمالة وممارسة الأنشطة الثقافية والسياسية والدينية، والحرمان من الحواس، والحرمان من الحيز المكاني ومن النوم والمراسلات والوقاية الصحية والتغذية والرعاية الطبية وغير ذلك.

استثناء: تعليق التزام إزاء حق إنساني في ظروف محددة بوضوح مثل حالة الطوارئ العامة.

معتقل: مدني متهم بارتكاب جريمة، يجري اعتقاله في أثناء نزاع مسلح.

تمييز مباشر: يحدث عندما يتلقى شخص أو مجموعة من الأشخاص معاملة أقل محاباة من المعاملة التي قد يتلقاها شخص آخر أو مجموعة من الأشخاص الآخرين بسبب عرقهم أو لونهم أو نسبهم أو جنسيتهم أو أصلهم الإثني.

معدل التسرب: النسبة المئوية للطلاب الذين ينقطعون عن المدرسة الابتدائية أو الثانوية قبل إنهاء دراستهم.

مراعاة الأصول القانونية: القانون في مجراه الإداري العادي عن طريق محاكم العدل. ويقتضي ضمان مراعاة الأصول القانونية أن يتمتع كل شخص بالحماية لتلقي محاكمة عادلة.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي: مجلس للأمم المتحدة يتألف من 54 عضواً معينين في الدرجة الأولى بمجالات السكان والتنمية الاقتصادية وحقوق الإنسان والعدالة الجنائية. وهذه الهيئة الرفيعة المستوى تتلقى تقارير حقوق الإنسان وتعالجها في مجموعة متنوعة من الظروف. ومختصره هو (ECOSOC).

الحقوق الاقتصادية: حقوق الإنسان التي تتعلق بإنتاج وتطوير وإدارة المواد اللازمة لضرورات الحياة.

التعليم: نظام يعنى أساساً، في هذا السياق، بأساليب التعليم والتعلم في المدارس أو الأوساط الشبيهة بالمدرسة، مقارنة بشتى الوسائل غير النظامية للتنشئة الاجتماعية (مثل تعليم الآباء لأولادهم).

التعليم الابتدائي: هو المرحلة الأولى التي تنتمي تقليدياً إلى التعليم النظامي، وتبدأ من سن الخامسة إلى السابعة تقريباً وتنتهي في حوالي سن الحادية عشرة إلى الثانية عشرة.

مرض متوطن: وجود مرض أو عامل معد باستمرار ضمن منطقة جغرافية معينة، ويمكن أيضاً أن يشير إلى تكرار نقشي مرض معين داخل هذه المنطقة.

الحمل القسري: الولادة غير المشروعة لامرأة أكرهت على الحمل بهدف التأثير في التركيبة العرقية لأي فئة من السكان أو ارتكاب انتهاكات جسيمة أخرى للقانون الدولي.

البغاء القسري: إكراه شخص ما على البغاء وهو مستخدم كوسيلة في النزاع المسلح.

التنوير: حركة ثقافية بدأت في إنجلترا في القرن السابع عشر، ونشأت جذورها من مذهب الشكوكية الثقافية في المعتقدات والعقائد التقليدية، وترمز إلى "التباين" النير مع الطابع المظلم والخرافي المفترض الذي تتسم به العصور الوسطى. وركز التنوير منذ استهلاله على قوة وخير العقلانية الإنسانية.

القيّد: فعل الانتساب رسمياً إلى دورة دراسية أو مدرسة أو غيرها.

مرض وبائي: مرض يصيب كثرة من الناس أو يؤثر فيهم في آن واحد في مجتمع أو منطقة ما.

المساواة: عدم تحيز أو معاملة منصفة تقتضي أن تعالج حالات مماثلة بطرق مماثلة.

التطهير العرقي: تشريد فئة عرقية من السكان من منطقة معينة عنوة أو إبادتها بغية التأكيد على هوية وقوة فئة عرقية أخرى.

الأوروبانية: عملية التركيز بدرجة أكبر على النظريات والأفكار الأوروبية (بوجه عام الغربية) على حساب ثقافات أخرى. وينطوي هذا التعريف ضمناً على افتراض مفاده أن المفاهيم الغربية مختلفة بصورة أساسية عن غيرها من المفاهيم القائمة في ثقافات أو حضارات أخرى وثمة تضمين متناقض نوعاً ما لكنه على القدر نفسه من الأهمية، وهو الافتراض بأن المفاهيم الغربية عالمية. ومعنى ذلك أنها تطورت إلى نوع من العملة الثقافية العالمية يمكن ببسر نسبياً تحويل عناصر من الثقافات الأخرى إليها. وتوجد طائفة من هذه المفاهيم الغربية، وهي دوماً في عملية تدفق مستمرة. والأفكار التي تعتبر عادة ذات طابع غربي تشمل الفردية، وحقوق الإنسان، والسلطة والقانون العلمانيين، والفصل بين الدين والدولة.

دين/مذهب ديني/طائفة دينية: دين أو أي طائفة من الطوائف المعترف باعتمادها عقيدة دينية.

ختان الإناث: أو تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ويشمل جميع الإجراءات التي تنطوي على بتر جزئي أو كلي للأعضاء التناسلية البارزة و/أو الحاق الأذى بالأعضاء التناسلية الانتوية لسبب ثقافي أو لأي سبب آخر غير علاجي. (تعريف منظمة الصحة العالمية عام 1995)

منطقة تجارة حرة: منطقة صناعية يسمح فيها بلد ما لشركات أجنبية باستيراد مواد لإنتاج سلع تامة الصنع وتصديرها دون دفع ضرائب أو رسوم باهظة (رسوم للحكومة). وبالتالي تخفض منطقة التجارة الحرة من تكاليف الإنتاج التي تتحملها الشركة.

الجنسان/قضايا الجنسين/مراعاة قضايا الجنسين: تعرف المادة 7 في الفقرة 3 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية "نوع الجنس" بأنه يشير إلى الجنسين، الذكر والأنثى في إطار المجتمع "ولا يشير" تعبير "نوع الجنسين" إلى أي معنى آخر يخالف ذلك". أما التعريف الأكثر تحراً فتشمل المراكز الاجتماعية الممنوحة للمرأة والرجل.

تعديل وراثي: حذف أو تغيير أو نقل مورثات داخل كائن حي فضلاً عن تحويل مورثات من كائن حي إلى آخر. ويمكن أن يعني أيضاً تعديل مورثات قائمة أو تكوين مورثات جديدة وإدماجها في أي كائن حي.

إبادة جماعية: تدمير متعمد أو منهجي لمجموعة عرقية أو إثنية أو دينية أو ثقافية عن طريق القتل أو الإيذاء أو جعل ظروف الحياة أسوأ أو منع الولادة أو ترحيل الأطفال.

المحاربون المخرجون من المعركة: يصف هذا التعبير المحاربين الذين أسروا أو جرحوا أو مرضوا أو تحطمت بهم السفينة، فأصبحوا في وضع لا يمكنهم من المحاربة.

مؤشر الفقر: وضع مؤشر الفقر الخاص ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لقياس الفقر الذي يفوق مجرد توزيع الدخل. وصفات الفقر الخمس في الحياة الفعلية التي أخذت في الحسبان هي: الأمية، وسوء التغذية لدى الأطفال، والموت المبكر، والرعاية الصحية الرديئة، وقلة توافر المياه الصالحة للشرب.

البشرية: الطبيعة البشرية لجميع الناس أياً كانوا وبغض النظر عن جنسيتهم أو عرقهم أو معتقداتهم الدينية أو طبقاتهم الاجتماعية أو آرائهم السياسية أو سماتهم الجماعية أو الفردية.

الأمية: عدم قابلية شخص ما للقراءة أو للكتابة.

عدم التحيز: خدمة الناس أو اتخاذ قرارات بشأنهم لا تستند إلا إلى احتياجاتهم دون أن تؤخذ في الحسبان جنسيتهم أو عرقهم أو معتقداتهم أو آرائهم السياسية.

تمييز غير مباشر: يشمل ممارسات أو سياسات تظهر كأنها "حيادية" أو "منصفة" لكنها تؤثر سلباً في نسبة عالية من الأشخاص الذين ينتمون إلى فئة عرقية أو قومية أو إثنية واحدة. ويمكن أن يحدث ذلك حتى دون وجود نية في التمييز.

عنصرية فردية: شكل من أشكال التمييز العنصري ينبع من تحيز الأفراد الواعي والشخصي.

الحوار بين الأديان: محاولة لبدء الحوار بين أفراد من أديان مختلفة والتعاون والتفاهم فيما بينهم. ويحمل مصطلح « Inter- religious » المعنى نفسه.

مشرد داخل بلده/مشرد داخلي: أشخاص غادروا مسكنهم خوفاً من الاضطهاد ولم يرحلوا عن بلدهم، وذلك لتفادي عواقب نزاع مسلح أو أعمال عنف أو انتهاكات لحقوق الإنسان أو كوارث، سواء كانت طبيعية أم من صنع الإنسان.

مكتب العمل الدولي: تأسس عام 1919 في إطار معاهدة فرساي للسلام لتحسين ظروف العمل وتعزيز العدالة الاجتماعية؛ وأصبح مكتب العمل الدولي وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة في عام 1946 وتسميته المختصرة هي ILO.

محتجز: مدني أو محارب غير متهم بجريمة لكنه أودع في السجن في إطار تدابير أمنية وقائية خلال نزاع مسلح.

تعصب: عدم الرغبة في احتمال و/أو احترام معتقدات وممارسات الآخرين. ويمنع التعصب العنصري أفراداً من مجموعات عنصرية أخرى من تقاسم الفرص المتاحة في مجتمع ما والاستفادة التامة منها بصورة متساوية، بينما يمنع التعصب الديني قبول واحترام المعتقدات الدينية التي يؤمن بها الآخرون.

شرعية: الدرجة التي تكون فيها إجراءات الحكومة المتخذة لوضع القوانين وإنفاذها مقبولة لدى الناس والنظام الشرعي هو نظام قانوني لكن أهم ما في الأمر هو أن يؤمن المواطنون بمدى ملاءمته وأن يراعوا قواعده والشرعية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بحسن الإدارة: يفضي الامتثال للقوانين والأنظمة إلى فعالية أكبر من الاعتماد على القسر والولاءات الشخصية.

منطقة صناعية حرة (maquiladora): مصنع يملكه في كثير من الأحيان أجانب ويعمل على تجميع سلع للتصدير. وتلفظ الكلمة بالإسبانية ماكيلادورا وتختصر بكلمة ماكيلا.

وساطة: عملية تفاوض لإيجاد حل لمشكلة ما يعمل في إطارها طرف ثالث مع المتنازعين لمساعدتهم على التوصل إلى تسوية تفاوضية، ولا يتمتع الوسيط بأي سلطة للبت في النزاع بين الطرفين، وعوضاً عن ذلك يفوض الطرفان الوسيط بسلطة مساعدتهما على حل القضية فيما بينهما.

الضرورة العسكرية: مفهوم يمكن به تبرير استخدام المتجارب لدرجة من القوة ضرورية لبلوغ هدف الحرب، إذ إن هدف الحرب هو خضوع العدو التام بأسرع ما يمكن مع حد أدنى من الخسارة في البشر وفي العتاد والأموال.

أهداف عسكرية: أغراض بطبيعتها أو موقعها أو غرضها أو استخدامها تقدم مساهمة فعالة في العمل العسكري، وينتج تدميرها منفعة عسكرية محددة.

الحياد: عدم التحيز في نزاع ما.

منظمة غير حكومية (NGO): أي مجموعة من المواطنين المتطوعين لا تهدف إلى الربح وتنظم على المستوى المحلي أو الوطني أو الدولي. وتؤدي المنظمة غير الحكومية الموجهة لإنجاز المهام، والتي يقودها أشخاص تجمعهم مصلحة مشتركة، شتى الخدمات والمهام الإنسانية، وتحمل

شواغل المواطنين إلى الحكومات وتدعو إلى سياسات عامة وتراقبها وتشجع المشاركة السياسية عن طريق تقديم المعلومات.

غير ديني: آراء وقناعات دنيوية منادية بالمذهب الطبيعي في عالم الإنسان مع أنها مرتبطة بمعتقدات مطلقة ومبادئ الضمير التي يعيش الأفراد بها حياتهم.

أمناء المظالم/مكتب أمين المظالم: مؤسسة عادة ما تكون موظفاً حكومياً تتعلق وظيفته بمعاينة الشكاوى التي يقدمها أشخاص عاديون عن الحكومة أو السلطات العامة والإبلاغ عن هذه الشكاوى.

دراسات استراتيجية الحد من الفقر: في عام 1999، استحدث البنك الدولي (إلى جانب صندوق النقد الدولي) مفهوم دراسات استراتيجية الحد من الفقر (PRSP). والمقصود بهذه الدراسات وصف حالة الاقتصاد الكلي لبلد ما بما في ذلك السياسات الهيكلية والاجتماعية. وهذه الدراسات هي من إعداد الحكومات غير أنها توفر عمليات مشاركة جديدة تتيح إشراك طيف واسع من الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني.

الفقر: يتسم الفقر بالآتي: الافتقار إلى الدخل/المال والموارد الإنتاجية الكافية لضمان الرزق المستدام، والافتقار إلى الغذاء، والمعاناة من الجوع وسوء التغذية وسوء الصحة، وارتفاع نسبة انتشار المرض، والتعليم المحدود، أو الافتقار إلى الانتفاع بالتعليم، والتشرد، والتمييز والاستبعاد الاجتماعي.

حكم مسبق: إطار فكري يميل إلى الحكم على شخص أو مجموعة أشخاص في صورة سلبية. وتطلق هذه الأحكام السلبية عادةً دون وجود دليل كافٍ عليها وفي الغالب، لا يعترف بأن هذه المواقف السلبية افتراضات لا أساس لها من الصحة بسبب كثرة تكرارها. وباتت مفاهيم "حس سليم" وهي مقبولة على نطاق واسع وتستخدم لتبرير أفعال التمييز.

أسير/أسير حرب: محارب اعتقل في نزاع مسلح دولي. ولا يحق التمتع بوضع الأسير إلا لمحاربين يستوفون شروطاً معينة (في الدرجة الأولى أفراد القوات المسلحة).

التناسب: مبدأ يجب وفقاً له عدم الإفراط في الخسارة في أرواح المدنيين وفي إلحاق الضرر بالأهداف المدنية بالنسبة إلى المنفعة العسكرية المتوقعة من هجوم ضد هدف عسكري.

عنصر/عرق: إن مصطلح "عنصر" تركيب مصطنع استخدم لتصنيف الأشخاص على أساس أوجه تشابه بدنية وثقافية مفترضة ناشئة عن نسبهم المشترك. وأظهرت العلوم الحديثة أن فئة العرق البيولوجية لا معنى لها عندما تطبق على الأصناف البشرية. ومن الناحية البيولوجية تتشارك الأصناف البشرية في مجموعة مورثات مشتركة، وتكون التغيرات الوراثية داخل كل فئة يزعم بأنها عرقية، أكثر بكثير منها فيما بين هذه الأصناف وتكون هذه الإيديولوجية في بعض الأحيان قاعدة للعمل الاجتماعي وأساساً لسياسة حكومية، وكثيراً ما تكون مسوغاً لمعاملة تمييزية بين فئة وأخرى.

عنصرية: مجموعة من الافتراضات الخاطئة والآراء والأفعال الناجمة عن الاعتقاد بأن إحدى الفئات متفوقة على غيرها بصورة متأصلة. ولا تشير العنصرية إلى مواقف اجتماعية تجاه مجموعات أقلية إثنية ثقافية وإنما أيضاً إلى هياكل اجتماعية تستبعد أفراداً ومجموعات من هذا القبيل. ويمكن أن توجد العنصرية في هياكل وبرامج تنظيمية ومؤسسية وكذلك في مواقف الأفراد وسلوكهم.

تصديق: إجراء تعلن دولة ما عن طريقه، أحياناً بعد الحصول على موافقة البرلمان، بأنها ملزمة قانوناً بمعاهدة.

تحفظ: بيان تدلي به دولة ما بمناسبة التصديق على معاهدة يستبعد أو يعدل الآثار القانونية لبعض الأحكام في الدولة.

سيادة القانون: تحكم سيادة القانون الحكومة وتحمي المواطنين من أفعال الدولة التعسفية وتحكم المجتمع بوجه عام وهي ناظمة للعلاقات بين المصالح الخاصة كما أنها تكفل أن يتساوى جميع المواطنين في المعاملة وأن يخضعوا للقانون عوضاً عن خضوعهم لأهواء القوي وسيادة القانون شرط مسبق أساسي للمساءلة ولقابلية التنبؤ في القطاعين العام والخاص على السواء. وتتوقف إقامة واستمرار سيادة القانون على بيان واضح للأنظمة وتطبيقها تطبيقاً غير تمييزي والإنفاذ أفعال لها، وعلى أساليب يمكن التنبؤ بها وقابلة للنفوذ قانونياً من أجل تغيير محتوى القوانين، وعلى جماعة المواطنين الذين يرون في مجموعة الأنظمة أنظمة منصفة أو عادلة أو شرعية ويرغبون في تطبيقها.

دنيوي: ما له علاقة أو موسوم بالدنيوية؛ ويتصل بشؤون الدنيا لتمييزها عن شؤون الدين. والدنيوية هي اعتقاد بأن الدين والقضايا الكنسية ينبغي ألا تدخل في وظائف الدولة وبخاصة في التعليم العام.

عنف جنسي: سلوك عنيف قائم على الجنس المراد به إيذاء أو قتل شخص ما.

عبودية: تتسم العبودية بملكية حياة الآخرين أو التحكم فيها، وبالقسر وتقييد الحركة وعدم تمتع شخص ما بالحرية في أن يغادر أو يغير رب عمله. ولا يسهل دوماً تحديد العبودية المعاصرة أو استئصالها لأن كثيراً منها مقبول في إطار ثقافة ما. فعبودية الدين تمارس في أصقاع كثيرة من العالم.

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية: حقوق تمنح البشر أمناً اجتماعياً واقتصادياً ويشار إليها في بعض الأحيان كحقوق موجهة نحو الأمن أو حقوق من الجيل الثاني. ومن الأمثلة عن هذه الحقوق، الحق في الغذاء والماوى والرعاية الصحية.

حبس انفرادي: حبس منعزل لسجين لا يتاح لأشخاص آخرين زيارته إلا من حين لآخر أو بصورة محدودة في بيئة مجردة من كل شيء سوى الضرورات الأساسية لإبقائه على قيد الحياة، ويحدد فيها بوجه عام الضوء والصوت والطعام ومواد القراءة والتمارين وأحياناً الحرارة.

مقرر خاص: شخص تعيينه هيئة علي المستوى العالمي أو الإقليمي مثل لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة من أجل إعداد تقارير دورية بشأن وضع حقوق الإنسان في بلد معين أو بشأن قضية معينة خاصة بحقوق الإنسان ("مقرر لموضوع محدد"). وإن عينه الأمين العام للأمم المتحدة، فيسمى "الممثل الخاص". ويمكن أن توكل إلى "حبير مستقل" مهمة مماثلة.

ممثّل خاص: انظر مقرر خاص

برامج التكيف الهيكلي: معظم قروض صندوق النقد الدولي خاضعة لشروط، إذ إنها تحدد مجموعة متنوعة من الشروط التي يجب أن يفي بها بلد ما للحصول على المال ولما كانت هذه الشروط، المعروفة ببرامج التكيف الهيكلي، موجهة بشدة نحو خفض التكاليف في القطاع الاجتماعي وتحرير السوق فإنها انتقدت كثيراً.

العنصرية البنيوية: أوجه عدم المساواة الناشئة عن عملية نظامية واسعة لمجتمع يستبعد عدداً كبيراً من أفراد فئات إثنية معينة من المشاركة على نحو كبير في مؤسساته الاجتماعية الكبرى.

مدافعة عن حق المرأة في التصويت: مصطلح يطلق على المناديات بالمساواة بين المرأة والرجل البريطانيات والأمريكيات اللاتي كافحن من أجل حقوق المرأة ولا سيما حق التصويت.

التنمية المستدامة: تنمية تلبي احتياجات الوقت الحاضر دون أن تعرض قدرة الأجيال في المستقبل على الوفاء باحتياجاتهم الخاصة.

إعادة تأهيل ضحايا التعذيب: عملية تمكين ضحايا التعذيب من استعادة الطاقة والثقة والقدرة على استئناف الحياة التامة بقدر الإمكان. وتقوم مراكز وبرامج التأهيل باعتماد وتنفيذ مجموعة متنوعة من نهج المعاملة المختلفة مع مراعاة الاحتياجات المحددة البدنية والنفسية لفرادى ضحايا التعذيب والبيئة الثقافية والاجتماعية والسياسية التي يعملون فيها. **التعذيب:** أي فعل يرتكب عمداً ضد شخص ما في السجن أو في حكم المتهم؛ ويجعله يتحمل معاناة وألاماً شديدة، سواء أكانت جسدية أم عقلية؛ ولا يتضمن التعذيب إحداث معاناة أو آلام ناجمة فقط عن طبيعة عقوبات مباحة قانوناً أو عرضية.

نقابة عمال: منظمة عمال أنشئت لحماية ودفع مصالح أفرادها قداماً عن طريق اتفاقات تفاوضية مع أصحاب العمل بشأن الأجر وظروف العمل. ويمكن أن تسدي النقابات أيضاً مشورة قانونية وتقدم مساعدات مالية وإعانات مرضية وتسهيلات تعليمية ونقابة العمال المستقلة هي التي لا تخضع لهيمنة أو سيطرة صاحب العمل وتكون مستقلة عنه مالياً.

الاتجار بالبشر: تجارة غير مشروعة بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال.

الاتجار بالبشر: انتقال غير مشروع أو سري للأشخاص عبر حدود وطنية ودولية وبصورة عامة من البلدان النامية وبعض البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، والهدف من الرحلة هو اكرام النساء والبنات والأطفال على العيش في أوضاع استغلالية وجائرة جنسياً أو اقتصادياً لمصلحة القائمين على الحشد والمهربين والعصابات المنظمة للجريمة، فضلاً عن أنشطة غير مشروعة أخرى متصلة بالتهريب، مثل العمل المنزلي القسري.

الفقراء العاملون: للفقير معان أخرى غير المعدة الخاوية والعينين الغائرتين. فهو يعني كذلك الفقراء العاملين، أولئك الذين لديهم أعمال لكنهم لا يزالون يجدون انفسهم غير قادرين على تلبية احتياجاتهم.

كراهية الأجانب: هي كره الأجانب والخوف منهم. وعندما يعبر عن هذين الشعورين تجاه أقلية ظاهرة فإن التعبير المستخدم غالباً هو "العنصرية" ومن الأفضل على الأرجح النظر إلى "العنصرية" على أنها حالة خاصة من حالات كراهية الأجانب عوضاً عن استخدامها استخداماً يفتقر كثيراً إلى الدقة.